العدد الثالث والعشرون - يونيو - 2025 - السنة الخامسة

مجلة علمية فصلية محكمة

المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية

American International Journal of Humanities and Social Sciences

الالكتروني (3085 - 4806) (ISSN) / الورقي (3085 - 4830) (ISSN)

رقم الايداع القانوني في المكتبة الوطنية المغربية (2025 Pe00006)

رقم الايداع القانوني في دار الكتب والوثائق العراقية (2735)

تصدر عن الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY OF HIGHER EDUCATION AND TRAINING

الموقع الرسمي للمجلة / www.iajphss.us

بسم الله الرحمن الرحيم

رئيس التحرير-.أ.د.نزهة إبراهيم الصبري - نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير : أ.د. حاتم جاسم الحسون، رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

مدير التحرير- أ.د. هند عباس على الحمادي-أستاذ بقسم اللغة العربية وعلومها-كلية التربية للبنات-جامعة بغداد، جمهورية العراق) مدقق اللغة العربية).

سكرتارية التحرير

1. أ .م.د. محمد حسن أبو رحمة . وزارة التربية – فلسطين .
2. أ.سكينة إبراهيم الصبري - الشؤون الإدارية - الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

أعضاء هيئة التحرير

1. أ.م.د.حقي إسماعيل إبراهيم ، كلية التربية ،الجامعة المستنصرية ،. جمهورية العراق - المدقق العام.
2. أ.د. خالد ستار القيسي ،عميد كلية الإعلام ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
3. د. مجدي عبد الله الجايح،كلية اللغات والعلوم الإنسانية ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب. (مدقق اللغة الإنكليزية)
4. أ. خالد الأنصاري، كلية علوم التربية،جامعة محمد الخامس ،الرباط، المملكة المغربي. (التنضيد)
5. م.م. محمد تايه محمد بخش - وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الاشرف/ العراق. (تصميم).

أعضاء الهيئة العلمية

1. .د. أبكر عبد البنات آدم - مدير جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم - جمهورية السودان.
2. أ.د. إلهام شهرزاد روابح - كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة البليدة 2 - الجمهورية الجزائرية.

3. أ.د. آمال العرباوي مهدي - رئيس قسم التربية المقارنة بكلية التربية - جامعة بورسعيد، جمهورية مصر العربية.

4. أ.د. أمل مهدي جبر- رئيس قسم العلوم التربوية والنفسية ـ كلية التربية للبنات ـ جامعة البصرة، جمهورية العراق.

5. أ.د. ناهض فالح سليمان- كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم اللغة الإنجليزية ـ جامعة ديالى - جمهورية العراق.

6. أ.د. نبيل محمد صالح العبيدي ـ عميد كلية الدراسات العليا ـ الجامعة اليمنية ـ الجمهورية اليمنية.

7. .أ.د.نزهة إبراهيم الصبري نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية.

8. أ.د. نصيف جاسم أسود سالم الأحبابي ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم الجغرافية ـ جامعة تكريت ـ جمهورية العراق.

9. أ.د. نورة محمد مستغفر ـ أستاذ التعليم العالي مؤهل، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، المملكة المغربية.

10. أ.د. هاله خالد نجم- رئيس قسم الترجمة ـ كلية الآداب- جامعة الموصل – جمهورية العراق.

11. أ.د. وسن عبد المنعم ياسين- أستاذ الأدب العربي – كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق

12. أ.د. محمد نبهان ابراهيم رحيم الهيتي – علوم اسلامية – جامعة الانبار – العراق

13. أ.د. إيمان عباس على حسن الخفاف- عميد كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنصرية ، جمهورية العراق.

14. أ.د. برزان ميسر حامد أحمد الحميد ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية- جامعة الموصل - جمهورية العراق.

15. أ.د. تارا عمر أحمد- كلية العلوم السياسية ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق

16. أ.د.تحرير علي حسين علوان – كلية الفنون الجميلة – جامعة البصرة – جمهورية العراق.

17. أ.د. حسين عبد الكريم أبو ليله ـ وزارة التربية والتعليم ـ فلسطين.

18. أ.د. خليفة صحراوي ـ رئيس قسم اللغة العربية وآدابها ـ كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية ـ جامعة باجي مختار عنابة ـ الجمهورية الجزائرية.

19. أ.د. داود مراد حسين الداودي ـ دكتوراه العلوم السياسية ـ مدير وحدة البحوث والدراسات ـ جامعة القادسية ـ كلية القانون ـ جمهورية العراق.

20. أ.د. راشد صبري محمود القصبي- أستاذ التخطيط التربوي واقتصاديات التعليم بكلية التربية ـ جامعة بورسعيد ـ جمهورية مصر العربية.

21. أ.د.صفاء محمد هادي - الجامعة التقنية الجنوبية - الكلية التقنية الإدارية – البصره الاختصاص العام دكتوراه ادارة الأعمال.

22. أ.د. سندس عزيز فارس الفارس- خبير تربوي- عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في الاكاديمية الأمريكية ـ جمهورية العراق.

23. أ.د.عدنان فرحان الجوراني ـ أستاذ الاقتصاد ـ جامعة البصرة ـ جمهورية العراق.

24. أ.د. غادة غازي عبد المجيد- أستاذ في كلية التربية للعلوم الإنسانية – جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

25. أ.د. ماجدولين محمد النهيبي- كلية علوم التربية ـ جامعة محمد الخامس ـ الرباط، المملكة المغربية.

26. أ.د. ماهر إسماعيل صبري محمد يوسف- أستاذ ورئيس قسم المناهج وطرق التدريس وتكنولوجيا التعليم ، رئيس رابطة التربويين العرب ـ كلية التربية ـ جامعة بنها ـ جمهورية مصر العربية.

27. أ.د. ماهر مبدر عبد الكريم العباسي ـ نائب عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

28. أ.م.د. محمد ماهر محمود الحنفي ـ رئيس قسم أصول التربية ـ كلية التربية ـ جامعة بور سعيد ـ جمهورية مصر العربية.

29. أ.م.د.عبد الباقي سالم – تدريسي في كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة – جامعة بابل- جمهورية العراق.

30. أ.م.د.آوان عبد الله محمود الفيضي ـ دكتوراه قانون خاص ـ كلية الحقوق ـ جامعة الموصل ـ جمهورية العراق.

أعضاء الهيئة الاستشارية

1. أ.م.د.آرام نامق توفيق ـ كلية العلوم ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق.
2. م. د. بلال حميد داوود- أستاذ بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين– مدير المركز المتوسطي للدراسات والأبحاث- المملكة المغربية.
3. د. جميلــة غريّب ـ قسم اللّغة العربيّة و آدابها ـ جامعة باجي مختار ـ عنابة ـ الجمهورية الجزائرية .
4. أ.د. حورية ومان ـ أستاذ التاريخ المعاصر ـ جامعة محمد خيضر ـ بسكرة الجمهورية الجزائرية.
5. أ.د. خالد عبد القادر التومي- باحث في المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية ـ ليبيا.
6. أ.د. رائد بني ياسين- عميد كلية الأعمال ـ قسم نظم المعلومات ـ الجامعة الأردنية- فرع العقبة ـ المملكة الأردنية الهاشمية .
7. أ.م.د. رشيدة علي الزاوي- أستاذ التعليم العالي ـ المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين ـ الرباط ـ المملكة المغربية.
8. أ. م.د. رضا قجة- علم الاجتماع – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجمهورية الجزائرية.
9. د. صفاء محمد هادي هاشم- معاون عميد الشؤون الادارية والطلبة ـ كلية التقنية الإدارية ـ جمهورية العراق.
10. أ.د. كامل علي الويبة- رئيس جامعة بنغازي الحديثة – ليبيا .
11. أ.د. علي سموم الفرطوسي ـ كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنتصرية ـ جمهورية العراق.
12. د. حدة قرقور ـ كلية الحقوق ـ جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة ـ الجمهورية الجزائرية.
13. أ.د. مازن خلف ناصر ـ كلية القانون ـ جامعة المستنصرية ـ جمهورية العراق .
14. د. محمد عيد السريحي ـ مستشار وعضو مؤسس لجمعية البيئة السعودية ـ المملكة العربية السعودية.
15. أ.م.د. محمد عبدالفتاح زهرى- رئيس قسم الدراسات الفندقية- كلية السياحة والفنادق – جامعة المنصورة- جمهورية مصر العربية.
16. م.د. محمد مولود امنكور ـ كلية العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية ـ الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
17. م.د.مروة إبراهيم زيد التميمي ـ كلية الكنوز ـ الجامعة الأهلية ـ جمهورية العراق .

18. أ.م.د. هلال قاسم أحمد المريسي ـ عميد الشؤون الأكاديمية الأميريكية للتعليم العالي والتدريب ـ جامعة العلوم الحديثة ـ الجمهورية اليمنية.
19. أ.د. نادية حسين العفون، كلية التربية للعلوم الصرفة- ابن الهيثم- جامعة بغداد، جمهورية العراق.

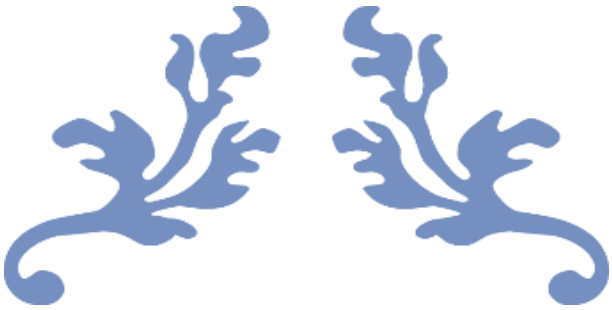

مقال العدد

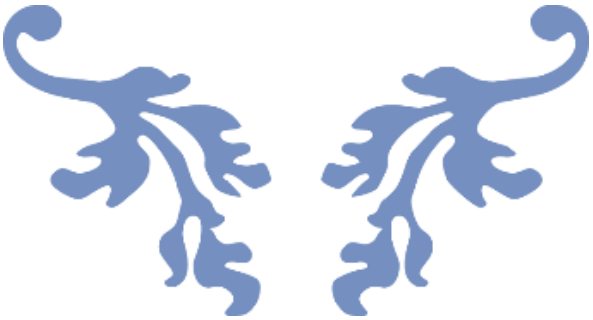

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ، الحمدّ لله على فضله ونعمته ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله ، أمّا بعد

يسرّنا أن نقدم لكم العدد 23 من المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، الذي يضم مجموعة من البحوث العلمية المتميزة التي شارك بها باحثون من مختلف دول العالم. يشتمل هذا العدد على أعمال بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي التاسع عشر، بالإضافة إلى مجموعة من الدراسات التي جاءت خارج نطاق المؤتمر، مما يعكس تنوعًا علميًا وثراءً في المواضيع المطروحة.

لذ دأبت هيئة التحرير على تطبيق معايير التقييم العلمية شأنها بذلك شأن المجلات الرصينة المثيلة في حقل التخصص والنشر العالمي ، فعرضت البحوث على محكمين لهم مكانتهم العلمية في فضائهم العلمي ، ويعودون لجنسيات مختلفة ، ومن جامعات متباينة ، منها الجامعات الحكومية التي ترجع بمرجعيتها إلى بلدان العالم المختلفة ، فضلا عن الاستعانة بخبراء من جامعات خاصة اثبتوا بشكل علمي أنهم أهل للتحكيم واطلاق الحكم على علمية البحث المقدم للمجلة ، وصلاحيته للنشر.

حرصت هيئة التحرير على عرض البحث المقدم من لدن كاتب البحث على محكمين اثنين ، وتقديمه لهما ، بتوقيتات زمنية محددة ، فأن اتفق المحكمان على صلاحية البحث ، تم تحويله إلى مرحلة التنضيد والنشر ، بعد التأكد من دقة تطبيق تعليمات النشر الخاصة بالمجلة . وإن اختلف المحكمان في التقييم المطلق على البحث المقدم ، حول البحث لمحكم ثالث ، فأن قبله ، تم تحويله للمرحلة الثانية التنضيد والنشر ، وإن رفضه ، عندئذ يرفع البحث من قائمة البحوث المعدة للنشر.

لم يختلف منهج هيئة التحرير في آلية قبول البحوث ، وعدّها للنشر عن غيرها من المجلات العلمية ؛ لأن الرصانة العلمية هو هدفها الذي تسعى للوصول إليه ، واعتمدت نظاما دقيقا في استقبال البحوث ، وتقديمها للمقومين ، واشعار الباحثين بقبول النشر ، وفقا لأمر إداري يصدر عن المجلة ، يعد مستندا في صحة نشر البحث في المجلة ، مع تثبيت العدد الذي نشر فيه مذيلا بإمضاء رئيس التحرير.

احتوى هذا العدد في طياته مجموعة من البحوث ، والتي تحمل موضوعات متنوعة ، ذات الطابع الإنساني والاجتماعي ، ضمن تخصص المجلة ، وكل الأفكار التي طرحت تحمل الرؤى العلمية وأبعادها ، والنظرية التي يؤمن بها أصحاب تلك الأفكار ، لذلك كانت المجلة دقيقة ؛ لأجل عرض تلك الأفكار من دون التدخل فيها ، مع متابعة كونها لا تؤدي إلى خلق الفوضى العلمية ، أو تحريض للعنف ، أو للتطرف العلمي والمجتمعي.

نحن فخورون أيضًا أن هذا العدد يصادف حدثًا مميزًا في مسيرة المجلة، حيث تم اعتمادنا من قبل المكتبة الوطنية المغربية للحصول على الاعتماد القانوني، ومنحنها التسلسل الرقمي الدولي (ISSN) للنسخة الإلكترونية وأيضًا للنسخة الورقية. هذا الإنجاز يعكس التزامنا بتقديم محتوى علمي رصين ومتنوع، ويسهم في تعزيز مكانة المجلة كمصدر مرجعي معترف به عالميًا.

14/06/2025 الرباط ـ المملكة المغربية هيئة تحرير المجلة

الملاحظة القانونية

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر عن وجهة نظر المجلة ، بل عن رأي كاتبها

فهرس الموضوعات

تحليل لمتغيرات البحوث النفسية والاجتماعية والتربوية واهميتها في حل مشكلات المجتمع
أستاذ دكتورة : الطاف ياسين خضر.....11

ميكانزمات الدفاع النفسي في رسوم الفنان فان كوخ
أ.د. دلال حمزة محمد / م. قاسم خضير عباس.....23

مهارات التعلم الرقمي
د. اشرف الجياطي / ذ. حسن بوشكور.....43

تمهيد نحو تطوير التعليم العالي المستدام في ليبيا من خلال الإدارة الابتكارية المدعومة بالقيم الأخلاقية
د. مريم المبروك علي فريعيس.....64

موقف الجمهورية العربية اليمنية من حرب الخليج الثانية - 1990-1991
م .د شهد علي عبدالله الامارة..... 81

كتاب (فتوح البلدان) للبلاذري (ت: 279 هـ) مصدراً لدراسة النقود العربية الإسلامية
م.م. نغم حميد رشيد عبد النبي الطائي/ آ. م. محمد جاسم علوان الكصيرات.....92

أثر استخدام المنصات التعليمية الرقمية في تنمية التفكير الإبداعي لدى طلاب الجامعة
م.م. رقيه لؤي محمد شمس الدين.....106

انعكاسات التسويق الفندقي في التنمية السياحية المستدامة
(دراسة ميدانية لعينة من السياح في مدينة كربلاء المقدسة)
المدرس المساعد / احمد مكي محمود.....120

الذكاء الإصطناعي وتاثيره على مستقبل الوظائف الإدارية " محطة تحلية مياه_ زوارة أنموذجاً "
الباحث: إسراء عبدالباسط يخلف دهان.....132

اثر القرارات التسويقية على سلوك السائح
" دراسة تحليلية لآراء سياح فنادق الدرجة الاولى والممتازة في مدينة كربلاء"
المدرس المساعد / رسول مصطفى علي.....162

الفن والإدماج: الموسيقى نموذجا
الطالب دكتوراه: سرحان توفيق.....175

تدريس اللغة والثقافة الأصليتين وأثره في بناء الهوية الثقافية للمهاجرين المغاربة بأوروبا
-نموذج فرنسا وإسبانيا-
الباحث منير عزمي / الدكتور محسن إدالي.....190

التعليم العالي في تشاد الواقع والتحديات
أم جمال أحمد أملس.....219

المغول من وجهة نظر المستشرقين الالمانيين (شبولر و بروكلمان) حتى سقوط الخلافة العباسية سنة 656ه (دراسة مقارنة)
الباحث / م. ازر عبد الكاظم اسماعيل.....230

مقصد حفظ العقل وأثر المخدرات عليه
م.د. ورقاء عبد السلام عبد الوهاب.....246

Specifications of a good university class from the point of view of students in the College of Basic Education
BY / Prof.Dr. Raghed Z. Ghayadh.....260

The theory of argumentation in Arab thought: a critical examination of its features and their implications for the evolution of discourse, From controversy to communication.
Prof. Dr. Salma Saleh Mohammed Al-Amami.....286

مقصد حفظ العقل وأثر المخدرات عليه

م.د. ورقاء عبد السلام عبد الوهاب

كلية الحقوق / جامعة النهرين / العراق

dr.warqaa-abd@law.nahrainunive.edu.iq

00964077092292 54

الملخص:

يتناول هذا البحث أهمية الحفاظ على العقل كونه مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية فهو أحد الضروريات الخمس والتي أمر الشارع بالحفاظ عليها فهو مرتبط ارتباطا وثيقا بالمقاصد الشرعية، ومن هذه المقاصد مقصد حفظ الدين وحفظ النفس والنّسل والعقل والمال. تُعتبر هذه المقاصد من الأسس التي يقوم عليها العدل و التوازن و الاستقرار في المجتمع. وقد اهتم الإسلام بالعقل فهو ليس مجرد أداة للتفكير، فهو آلة الفهم ومحل التكليف بل هو أساس الوعي والفكر والإدراك ، فيسقط التكليف بزواله ، وبه يُمكن للإنسان من فهم الشريعة ومقاصدها، ومعرفة حكم الله على الأرض ولأهميته فقد ذكره الله تعالى في كتابه بما يقارب خمسين مرّة كما ذكرت مرادفاته في مواضع كثيرة من كتابنا الكريم وسنة نبينا ﷺ. ولذلك فقد وجب الحفاظ عليه من كل المفسدات الحسية أو المعنوية وحرمة الاعتداء عليه وعقوبة إذهابه شرعا وقانونا.

الكلمات الافتتاحية : حفظ العقل ، المقاصد ، المخدرات ، الأسباب.

The purpose of preserving the mind and the effect of drugs on it

Ph. D. Warqaa Abdulsalam Abdulwahhab

College of Law_ AL_Nahrain University / Iraq

Abstract.

This research deals with the importance of preserving the mind, as it is one of the objectives of Islamic law. It is one of the five necessities that the Shariah has ordered to preserve. It is closely linked to the objectives of Sharia, and among these objectives are the objectives of preserving the religion, preserving the soul, lineage, the mind, and money. These goals are considered among the foundations upon which justice, balance, and stability in society are based.

Islam has paid attention to the mind, as it is not just a tool for thinking. It is the instrument of understanding and the place of obligation. Rather, it is the basis of awareness, thought, and perception. Thus, the obligation is dropped when it disappears. With it, man can understand the Sharia and its purposes, and know God's rule on earth. Because of its importance, God Almighty mentioned it in His Book nearly fifty times. Its synonyms have also been mentioned in many places in our Holy Book and the Sunnah of our Prophet, may God bless him and grant him peace. Therefore, it is necessary to protect it from all physical or moral spoilers. The prohibition of assaulting him and the punishment for his departure are according to Islamic law.

Keywords: preserving the mind, purposes, drugs, reasons.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان وفضله على سائر المخلوقات أحمده سبحانه فاطر الأرض والسماوات وربُّ البريّات والصلاة والسلام على صفوة الخلق والكائنات محمد ﷺ. أما بعد:
فالشريعة الإسلامية نظامًا شاملًا للحياة يهدف إلى تحقيق السعادة والخير للإنسان في الدنيا والآخرة ، ولهذه الشريعة مقاصد عِدّة ومن مقاصدها الأساسية مقصد حفظ العقل، وهو أحد أهم ركائز المجتمع وركائز الإنسان؛ لأنّ العقل هو أداة التفكير والتعقل فهو القوة الإلهية التي وهبها الله تعالى للإنسان وبه ميّزه عن سائر خلقه ، فبالعقل يميز الإنسان بين الخير والشر، كما تتجلى أهميته كونه الركن الأساس في العبادة وبه يفهم مراد الله من خلقه ، وهو أساس الفكر والإدراك والوعي وهو مركز التفكر في خلق الله وبه يتم الاستدلال على الأحكام الشرعية ولذلك فالعقل هو ركيزة من أهم الركائز للحياة الفردية والاجتماعية. ومن مهام الشريعة الإسلامية واهتمامها تحقيق الخير والفلاح للبشر، فدين الإسلام دينُ رحمةٍ في مقاصِده العظيمة وقواعِده وتشريعاته ولتحقيق هذه الرحمة جاء الإسلام بحفظ الضروريَّات الخمسة التي لا بدَّ منها في قيام مصالِح الدين والدنيا ومن هذه الضروريات حماية العقل من أيّ ضرر أو تلف قد يؤثر على قواه ووظائفه وذلك عن طريق تحريم كل ما يضره ومن ذلك المخدرات ؛ كون خطرَها يعُودُ على جميعِ الضرورات الخمسة ، فهي من أعظم ما يُفسِدُ دين المرءِ وعلاقَته بربِّه، كما أنها اكبر مُدمرٍ للعقلِ البشري ، ومتلفٍ للمال . تعد المخدرات وتأثيرها على العقل من أهم مشاكل العصر التي عانت وتعاني منها المجتمعات بصورة عامة ومجتمعنا بصورة خاصة ، فقد انتشرت المخدرات بشكل واسع والتي فتكت بعقول الشباب ، وقد تم استغلال هذا السلاح الفتاك من أجل تدميرهم وإفسادهم وتأتي المخدرات يفوق تأثير الأسلحة كونها تؤثر على أهم ما كرّم الله به الإنسان على باقي خلقه ألا وهو العقل كما أن للمخدرات أبعاد أخرى على الفرد والمجتمع من جوانب عِدّة منها :الجوانب النفسية والصحية والاجتماعية ،فهي تؤثر بصورة عامة على كل من يدمنها وتؤثر بصورة خاصة على أهم فئة من فئات المجتمع وهم الشباب، فهم بناة المستقبل والمعوّل عليهم لبناء الأمة ، فالشباب هم اللبنة الأساسية للمجتمع فإفساد عقولهم يؤدي إلى القضاء على مصدر التفكير والإبداع عندهم،،فنرى الإنسان يشتري ذهاب عقله بماله وهو بذلك يجني على نفسه .

أهمية البحث :

للشريعة مقاصد ضرورية عليها تقوم حياة الناس وعند فقدانها تعم الفوضى ويتعرض وجودهم للخطر وقد حُصرت هذه المقاصد في خمس وهي : الدين والنّفس والعقل والنّسل والمال ، فمقصد حفظ العقل هو أحد المقاصد الضرورية الخمس .

العقل هو أساس التكليف وهو أدة الفهم وبه يفرق الإنسان بين الحق والباطل، لذلك ميّز الله تعالى الإنسان عن سائر خلقه لذلك وجب الحفاظ عليه من جانب الوجود ومن جانب العدم ،فكل ما يضمن حفظ العقل يُعدّ مصلحة ، وكلّ ما يوقع الخلل به ويذهبه يُعدّ مفسدة ودفعه مصلحة.

أصبحت المخدرات سلاح يستغله الأعداء لتحطيم الشباب المسلمة للوصول لتدمير دينهم ومستقبلهم ولعظم خطرها على الفرد والمجتمع ولاستحداث أنواع أخرى من المخدرات لم تعرف في السابق وهي المخدرات الرقمية وتأثيرها الكبير على العقل أصبحت المخدرات من أخطر أنواع الحروب في الوقت المعاصر ومن هنا برزت أهمية البحث.

إشكالية البحث : تبرز الإشكالية للبحث عن طريق الإجابة عن الأسئلة التالية:

-ما هو مفهوم العقل .

-ما مكانة العقل كمصدر من مقاصد الشريعة.

-ما هو مفهوم المخدرات ؟

-وما الأسباب التي تؤدي إلى تعاطي المخدرات

-ماهي الوسائل والطرق للوقاية من المخدرات.

الدراسات السابقة: لأهمية العقل كونه مقصد ضروري من الضروريات الخمس فقد أُلف عنه مؤلفات عِدّة من هذه المؤلفات منها ما يدخل ضمنًا عند الكلام على مقاصد الشريعة وهي كثيرة ولن اتطرق لذكرها ومنها ما هي منفردة بمقصد حفظ العقل ومنها :

1. مقصد حفظ العقل ودوره في تحقيق الأمن المجتمعي (دراسة نظرية تطبيقية) للدكتور أيمن صالح ذياب.
2. التدابير الوقائية المتعلقة بمقصد حفظ العقل في التشريع الإسلامي للدكتور محمد مطلق محمد عساف والباحث اسامة عبد الله ابراهيم.
3. المخدرات الرقمية وأثرها على مقصد العقل –دراسة مقاصدية لعائشة عبد الله سعدي والأستاذ الدكتور محمد سليمان النور.
4. التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل لنافذ ذيب أبو عبيدة.

منهجية البحث: المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي والإستقرائي.

هيكلية البحث : اقتضت هيكلية بحث(مقصد حفظ العقل وأثر المخدرات عليه) أن يتكون من مقدمة ومبحثين وخاتمة ، كان عنوان المبحث الأول : ماهية العقل ومكانته في الشريعة الإسلامية، وتضمن هذا المبحث مطلبين: المطلب الأول : ماهية العقل تناولت فيه بيان تعريف العقل لغة واصطلاحًا، أما المطلب الثاني: فبيّنت مكانة العقل كمقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية . أما البحث الثاني فكان بعنوان : ماهية المخدرات وأسباب تعاطيها ووسائل حفظ العقل منها، وتضمن هذا المبحث مطلبين : المطلب الأول : بيّنت فيه ماهيه المخدرات ، أما المطلب الثاني: فقد ذكرت فيه أسباب تعاطي المخدرات ووسائل حفظ العقل منها ، ثمّ أعقبت المبحث الثاني بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

ماهية العقل ومكانته في الشريعة الإسلامية

لقد أنعم الله على عباده بنعم كثيرة وعظيمة ومن أبرز هذه النّعم نعمة اختصاص الإنسان بالعقل وجعله مناط التكليف ؛ لذلك اهتمت الشريعة الإسلامية به اهتماما بالغًا وحثت على كل الوسائل والإجراءات للحفاظ عليه كما حرّمت كل ما يؤثر عليه أو يزيله ، وقبل بيان أهميته كمقصد من مقاصد الشريعة لا بّد من بيان ماهيته.

المطلب الأول

ماهية العقل

العَقل لغة : قال ابن فارس: "العين والقاف واللام أصل واحد منقاس مطرد يدل عظمه على حبسة في الشيء أو ما يقارب الحبسة، من ذلك العقل: وهو الحابس عن ذميم القول والفعل " (ابن فارس،(1979م) .ص 69) فالذي يحبس النَّفس من هواها هو العقل. وإذا لم يَتمكَّن لسان الرجل من الكلام فهو مُعتقل، وإذا تَعقّل المرء، فقد تكَّلف العقل.أمّا التعاقل فيقصد به من ليس به عقل ويُري من نفسه ذلك (الرازي، 1999م. ص215) ، والعَقل هو القوّة المتهيّئة لتقبل العلم(الأصبهاني ، 1974م) .ويُقال إن فلان قد عقل بعد الصبا، ويقصد به أنّه قد عرف خطأه (الزمخشري ، 1998م). ويأتي العقل بمعنى الدية (الفارابي ، 1987 م) وسميت بذلك ؛ لأنّهم كانوا يعقلون الإبل التي يعطونها لولي المقتول فيربطونها بالعقال أي: الحبل في فناء ولي المقتول (العسقلاني، 1379هـ) وقد ورد بهذا المعنى عندما سُئل الإمام علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): هل عندكم كتاب؟ قال: " لا، إلا كتاب الله، ، فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العَقلُ، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر " (البخاري ، 1422هـ . ص.33).

وقد وردت تسميات أخرى للعقل في القرآن الكريم ، فقد ورد تسمية العقل بالحجر، قال تعالى : {هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ } (سورة الفجر: الآية 5) . كما وأطلق عليه أيضا النهى فقال تعالى:{إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِأُولِي النُّهَى} (سورة طه: الآية 54). والتسميتين –الحجر والنُهى – يقصد بهما ضد الحمق. كما ويأتي العقل بمعنى الفهم ، فعقل الشيء، أي: فِهمه. وجمع العقل عقول (ابن منظور ، 1414 هـ). ويطلق على من نقص عقله بالأحمق (الرازي ، 1986 م). أما من ذهب عقله فيطلق عليه النخيب (ابن فارس ، 1986 م).

العَقل اصطلاحًا: ورد اسم العقل اصطلاحا بعدة تعريفات منها:

"هو جوهر بسيط يدرك الأشياء بحقيقتها لا بتوسط زمان دفعة واحدة، وأيضاً هو الذي من شأن الجزء منه أن يصير كلا" (التوحيدي، 1992 م. ص317).

كما عُرِّف العقل أنه : "صفة إذا ثبتت تأتي بها التوصل إلى العلوم النظرية ومقدماتها من الضروريات التي هي مستند النظريات" (الجويني ، 1997 م. ص19).

وذكر الغزالي بأنّ العقل هو : "آلة الفهم وحامل الأمانة، ومحل الخطاب والتكليف" (الغزالي ، 1991 م. ص160) كما أنّه ذكر بأن العقل له اطلاقات عِدّة فقال : "ويطلق على من له وقار وهيبة وسكينة في جلوسه وكلامه وهو عبارة عن الهدوء، فيقال فلان عاقل أي فيه هدو، وقد يطلق على من جمع العمل إلى العلم"، وقال أيضًا:" ويطلق على الغريزة التي يتهيأ بها الإنسان لدرك العلوم النظرية" (الغزالي، 1993 م. ص20) .

كما ويسمى العقل التجريبي على التجارب التي يحصلها الإنسان ، ويطلق أيضاعلى الفطرة الصحيحة الأولى للإنسان وعلى كل الهيئات المستحسنة من الأفعال والأحوال له (الآمدي ، (د.ت)) ، في حين بيّن السّبكي بأنّ العقل هو المَلَكَة التي يمكن بها إدراك المعلومات(السبكي ، 1991 م).

المطلب الثاني

مكانة العقل كمقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية

العقل البشري هو الأداة الأساسية في حياة الإنسان؛ فبالعقل يصبح الإنسان قادرا على الإبداع والتفكير ، فيتم توجيه الأفكار والسلوك عن طريق العقل والتعلم واتخاذ القرارات والعيش في المجتمع والتفاعل مع المحيط الخارجي كل ذلك يكون عن طريق العقل فهو أساس الإنسان وهويته ، وبالعقل يتم التمييز بين الحق والباطل، وكذلك بين الخير والشر وهو أساس التكليف ، وقيل :«أفضل ما أعطي العباد في الدنيا العقل وأفضل ما أعطوا في الآخرة رضوان الله عز وجل» (ابن أبي الدنيا ، (د.ت)) ؛ لذلك كان للعقل ارتباط وثيق بمقاصد الشريعة والتي بدورها تعتبر الأساس للعدل والاستقرار والتوازن لكل مجتمع ؛ولذلك حثّ الإسلام على الحفاظ على هذه المقاصد الضرورية .

وقد بيّن المجتهدون أغلب مقاصد الشريعة الإسلامية المتعلقة بالنّصوص القرآنية أو السُّنَّة النَّبوية عن طريق استنباطهم وفهمهم لها ولا يمكنهم ذلك إلا عن طريق العقل ، فهو آلة الفهم لذلك كان له الدور البارز لذلك، وقد وردت الأدلة الكثيرة التي تبيّن أهميته منها قوله تعالى:{وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ}(سورة الملك: الآية 10).

كما نرى أنّ الله تعالى فضل العلماء ورفعهم درجات في قوله تعالى: { يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آَمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} (سورة المجادلة: الآية 11). ؛ وذلك لأنهم أعملوا العقول واكتسبوا المعارف ليفيدوا ويستفيدوا في أمور الدين والدنيا.

ولمكانة العقل وأهميته والذي ميّز الله به الإنسان عن سائر مخلوقاته فقد شبه الله تعالى الذين يعطلون عقولهم بالدَّواب وذلك في قوله تعالى: {إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ} (سورة الأعراف: الآية 22).

لذلك كان الحفاظ على العقل ووظائفه من أيّ ضرر أو تلف يُساهم في الحفاظ على المقاصد الشرعية الأخرى ، لذا عُدَّ حفظه إذًا ضرورة لا غنى عنها فهو من الضروريات الكبرى الخمس والتي لا يمكن للحياة أن تستقيم بدونه، قال الإمام الشاطبي: "ومجموع الضروريات خمسة وهي :حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل وقد قالوا إنها مراعاة في كل ملة" (الشاطبي ،1997م . ص20).

فالعقل له الأهمية الأولى في الحفاظ على الدين وحمايته فبه يتم ادراك أهمية العقيدة والوصول إلى العقيدة السليمة وفهم أمور دينه ، وبالعقل يحافظ على نفسه من أي أذى على نفسه فبه يميز بين الأمان والخطر ، وبالعقل السليم يُمكنه أن يحفظ نسله من خلال تكوين الأسرة السليمة وتربية الأولاد على القيم والأخلاق الإسلامية ، كما يمكن بالعقل الحفاظ على المال من أي ضياع أو فساد وهذا يدخل ضمن مقصد حفظ المال.

والعقل هو مناط التكليف ، قال الآمدي:"اتفق العقلاء على أن شرط المكلف أن يكون عاقلا فاهما للتكليف ؛ لأن التكليف وخطاب من لا عقل له ولا فهم محال كالجماد والبهيمة" (الآمدي ، (د.ت) . ص150).

وإذا كان العقل هو مناط التكليف في الشريعة الإسلامية فإن حفظه إذًا ضرورة لا غنى عنها ولا تستقيم حياة الناس بدون ذلك، ومع هذا التكريم للعقل في شريعتنا إلا إنّ لإثبات الصفات البشرية فقد وضع الله تعالى لهذه العقول حدًا لا يمكن تجاوزها ، كما إنّ هذه العقول تكون متفاوته عن البشر، قال وهب بن منبه: " كما تتفاضل الشجر بالأثمار كذلك يتفاضل الناس بالعقل" (ابن أبي الدنيا ، (د.ت) . ص40).

ومن ذلك يتبيّن أنّ الشريعة قد اهتمت بالإنسان ككل ، فأباحت له الطيبات وحرمت عليه الخبائث كي لا يقع على الجسد ولا على العقل الضرر، قال تعالى: }وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ { (سورة الأعراف : الآية 157)، فهذه من تدابير الشريعة الإسلامية العامة لتحفظ الإنسان وعقله، فالعقل له نصيب وحظ كبير من الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني

ماهية المخدرات وأسباب تعاطيها ووسائل حفظ العقل منها

إنّ الإدمان على المخدرات تُعدُّ مشكلة اجتماعية لأنها تدخل في جوانب عديدة منها : الجانب القانوني ، والجانب البدني ، والجانب الاقتصادي، والجانب السياسي .

فتأثير المخدرات من الجانب القانوني كون جميع أفراد المشكلة من المتعاطين أو التجار يصطدمون بقوانين المجتمع ؛ لأنّ القانون يَعدُّ المخدرات وتجارتها جريمة بحق المجتمع. أمّا من الجانب البدني فإنّ المواد المخدرة تؤثر على جيع أجهزة الجسم وبالأخص الوظيفة العقلية للفرد من حيث التذكر والإدراك. أما من الناحية الاقتصادية فالدولة تنفق الأموال الكثيرة لمحاكمة وعقاب ومكافحة المدمنين والتجار ، كما إنّ الإدمان خسارة للفرد وخسارة للمجتمع بأمله والذي يؤدي غلى إعاقة تقدمه. كما لا يخفى تأثير المخدرات على الناحية السياسية فالمستعمر يعمل على ترويجها ونشرها لا ضعاف وتخدير الشعوب للسيطرة عليها(غباري ، 2007م)

إن الرؤية الإسلامية لشخصية الإنسان تكمن في الربط بين العقل والدين والأخلاق ، فالإسلام يُعدّ العقل أساس الفضائل وينبوع الأدب الذي جعله الله تعالى أصلًا للدين وعمادًا للدنيا ،قال الحسن البصري:" ما استودع الله أحدا عقلا إلا استنقذه به يوما ما" (الماوردي ، 1986 م. ص17).

إنّ الأساليب في كيفية افساد العقل في عصرنا قد تطورت فمنها : مفسدات حسية ومنها مفسدات معنوية ، وقد استعمل الغرب كل اساليب وسبل الضلال للأضعاف أو ازالة العقل للوصول إلى هدم المجتمع المسلم، ومن المفسدات المعنوية هو ادخال الشبهات والأفكار الشاذة على عقول المسلمين والتي لا توافق قيمهم ولا معتقداتهم واعرافهم كالإلحاد والذي يؤدي إلى إزالة العقيدة وتغيير الفطرة السليمة .

وكذلك من ظاهر الشذوذ الفكري والذي يؤثر على العقل ظاهرة التي يطلق عليها ظاهرة الإستكلاب وفكرتها هي قيام أفراد يختارون أن يعيشوا حياتهم كالكلاب وأغلبهم من الرجال فيضعون أقنعة تشبههم بالكلاب ويلبسون ملابسًا جلدية ضيقة سوداء أو بيضاء منقطة بالأسود كما يضيفون لهم ذيلًا ويقلدون الكلاب في المشي فيمشون على أربع ويقتصرون على النباح ولا يتكلمون ، ويلعبون بألعاب الكلام ، كما ويتشبهون بالكلاب في نومهم أيضا بالنوم في قفص ضيق. (الحسيني ، 2023م) . فكان لابد من أن يبتعد المسلم عن أصحاب مثل هذه الأفكار والأهواء ، قال أبو قلابة : «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تحادثوهم؛ فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون»(الأصبهاني.1974م،ص.287).

أما المفسدات الحسية كالمخدرات فقد كانت موجودة قديما ولكن انتشر وباءها في المجتمعات الإسلامية وبات يهددها من جذورها في الوقت الحاضر ،كما ظهرت أنواع اخرى لم تكن موجودة سابقا ألا وهي المخدرات الرقمية ؛ لذلك أصبحت المخدرات بكل أنواعها قضية مجتمع ، والإدمان عليها لا يشمل طبقة معينة من المجتمع فهي تشمل كل الطبقات الغنية والفقيرة ، كما إنّها لا تشمل فئة عمرية معينة أو جنس معين فهي تشمل الكبار والصغار والرجال والنساء . فالمخدرات تفسد العقول وتفتك بالأبدان وضررها عظيم قد يصل إلى حد إزهاق الأنفس و لا يجوز أن يلحق الإنسان الضرر بنفسه لقوله تعالى : { وَلَا تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً } (سورة النساء: الآية 29) . ومما تقدم كان لابد من معرفة ماهية المخدرات وأسباب تعاطيها ووسائل حفظ العقل منها.

المطلب الأول

ماهيه المخدرات

لمعرفة المخدرات وماهيتها يتطلب معرفة المعنى اللغوي والاصطلاحي لها ومعرفة ما يتعلق بها لفهمها من تعريفات كالمفتر والإدمان:

المُخدِّر لغة : بضم الميم وكسر الدال المشددة من خدر، وهو كل ما يورث الفتور والاسترخاء في البدن بشكل ملحوظ(قلعجي ، حامد قنيبي ، 1988 م) ، والخدر: هو ستر يمد للجارية في ناحية البيت ثم صار كل ما واراك من بيت ونحوه خدرا، ويأتي الخدر بمعنى الظلمة ، والأعضاء كاليد والرجل إذا غشيها خدر يُسمى امذلال ، أما الخدر إذا كان من شراب أو الدواء فهو الفتور والضعف الذي يعتري شاربه ، والخدرة هي الظلمة الشديدة، ويقال : أخدره الليل إذا حبسه، والخادر يأتي بمعنى الكسلان الفاتر كما يأتي بمعنى المتحير ،أما الخادر من الدواب وغيرها فيعني المتخلف الذي لم يلحق (ابن منظور ، 1993م.(

أمّا المقصود بالمفَتِّر فهو الشراب الذي يورث الخدر والفتور في الأعضاء. فيقال فتر جسمه فتورا ، أي: ضعف ولانت مفاصله (الفيروز أبادى ، 2005). وعند النظر في المعاني اللغوية للتخدير والتفتير نلاحظ تقارب المعاني بينهما.

والإدمان على الشيء يقصد به: " المداومة والاعتياد وَمِنْه المدمن أَي المداوم" (نكري ، 2000م . ص47).

أما تعريف المخدرات في الاصطلاح: فقد وردت تعريفات عِدّة للمخدرات منها:

تعريف الإمام القرافي رحمه الله فقد فرّق بين المسكر والمخدر ، فقال : إنّ المسكر هو ما يُغَيِّب العقل ويصاحبه النشوة والسرور وقوة في النفس عند أغلب من يتناوله، كما يصاحبه زيادة في الشجاعة ، وتظهر عليه أخلاق الكرماء وينافس في العطاء، كما يميل إلى الانتقام والبطش ومثل لذلك بالخمر ، إما إن غاب العقل ولم يحدث معه ما سبق فقد أطلق عليه المفسد ، فالمفسد هو ما يغيب به العقل دون الحواس ولا يصاحبه فرح ونشوة ،وقال: إنَّ المفسد يسمى أيضا المخدر والمفتر ومثّلَ للمخدر بالحشيشة (القرافي ، (د.ت)).

أما الإمام ابن حجر رحمه الله فقد ذكر للإسكار معنيين أحدهما معنى عام والآخر خاص فقال: " الإسكار يطلق ويراد به مطلق تغطية العقل وهذا إطلاق أعم ويطلق ويراد به تغطية العقل مع نشأة وطرب وهذا إطلاق أخص وهو المراد من الإسكار حيث أطلق فعلى الإطلاق الأول بين المسكر والمخدر عموم مطلق إذ كل مخدر مسكر وليس كل مسكر مخدرا فإطلاق الإسكار على الحشيشة والجوزة ونحوهما المراد منه التخدير ومن نفاه عن ذلك أراد به معناه الأخص وتحقيقه أن من شأن السكر بنحو الخمر أنه يتولد عنه النشأة والطرب والعربدة والغضب والحمية ومن شأن السُكر بنحو الحشيشة والجوزة أنه يتولد عنه أضداد ذلك من تخدير البدن وفتوره ومن طول السكوت والنوم وعدم الحمية" (ابن حجر ، (د.ت) . ص230) .

كما ظهرت في الآونة الأخيرة نوع من المخدرات لم تكن معروفة في السابق وتسمى بالمخدرات الرقمية وهي: "عبارة عن ملفات صوتية بإيقاعات مختلفة تؤدي إلى خداع الدماغ بوجود صوت وهمي تعطي نفس إحساس المخدرات التقليدية وتؤدي إلى الإدمان" (عائشة، النور، 2019م ، ص10). وهذا النوع من المخدرات يسهل الحصول عليه عبر الشبكات العنكبوتية كما أنه يكون زهيد الثمن مما يرغب في الحصول عليه .و ما ذكره الإمام القرافي رحمه الله تعالى من التفريق بين المسكر والمخدر فيمكن أيضا إلحاق المخدرات الرقمية بالمفسدات والمفترات ؛ لأنها تعمل على تخدير الأطراف وشّلها عن الحركة

وتشترك في نفس العلة للمسكرات والمخدرات من انها تعمل على إذهاب للعقل كما وتلحق الضرر بالنفس فلذلك تأخذ الحكم نفسه.

كما عُرِّف المُخَدّر بأنّه مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الألم، وهي ترجمة مشتقة من اللغة الإغريقية (التخدير) التي تعني يُخدر أو يجعله مخدّراً. كما وتعرف المخدرات من الناحية العلمية بأنها كل مادة خام مصدرها طبيعي أو مصنعة كيميائياً، تحتوي على مواد مثبطة أو منشطة، إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية، فإنها تسبب خللاً في عمليات العقل وتؤدي إلى حالة من التعود أو الإدمان عليها، وتضر بصحة الشخص جسديًا ونفسيًا واجتماعيًا. ومن الناحية القانونية المخدرات هي مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وتسمم الجهاز العصبي ويحظر تداولها أو زراعتها أو تصنيعها إلا لأغراض طبية يحددها القانون ولا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك (المحمداوي ، الاجودي ، 2022م. ص 14-15).

ويقول الدكتور نجيب الكيلاني عن المخدرات: " تطلق كلمة المخدرات على كثير من المواد الطبيعية والكيماوية التي تؤدي إلى خدر الجسم والعقل ، والمواد المخدرة تختلف في آثارها ومضاعفاتها واستجابة الجسم والعقل لها ، وكثير من هذه المواد قد يؤدي إلى الادمان ، بحيث لا يستطيع متعاطيه أن يستغني عنه والا أصيب بأضرار مختلفة قد تصل إلى الموت ، وخاصة عند التوقف المفاجئ لمن اشتد الادمان لديه " (الكيلاني ، (د.ت) ص.63).

ومما سبق يتضح الصلة والعلاقة الوثيقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للمخدر فقد يجتمعان في المعنى من إن المخدر يولد الفتور والضعف أو إن المعنى الاصطلاحي يعبر عن ما يؤول إليه من معنى لغوي فيلاحظ إن من يتعاطى المخدر يكون في ظلمة شديدة وتحير وضعف .

المطلب الثاني

أسباب تعاطي المخدرات ووسائل حفظ العقل منها

طبيعة الإنسان فريدة فهي مزيج من الطين ونفخة نفخها الله تعالى من روحه فيه ، قال تعالى : {إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَراً مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ} (سورة الحجر: الآية29)فكل الشهوات والغرائز الإنسانية تدخل في النشاط الجثماني للانسان ولكن ممكن السيطرة عليها وكبحها وضبطها عن طريق العقل كما يمكن السمو بهذه النفس عن طريق الإيمان بالله تعالى(إمام ، 1402هـ). وقد حرّمت الشريعة الإسلامية كل ما هو خبيث بنصّ قوله تعالى: { وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ } (سورة الأعراف: الآية 157) ولا شك أن المخدرات تعد من الخبائث التي حرّمها الشرع لما تحدثه من ضرر في العقل والجسم.

وقد ثبت علميًا أنّ المخدرات تؤثر على الدماغ وتجعل خلايا الدماغ تسلك سلوكاً عدوانياً تجاه بعضها ، فالمخدرات تسبب دمارًا في منطقة الناصية فبعض خلايا هذه المنطقة تبدأ بالانتحار ، ومنها خلايا تصبح عدوانية تجاه خلايا أخرى لذلك قال تعالى :

}إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } (سورة المائدة: الآية 91) فهذه المخدرات والمسكرات ليست فقط تجعلك عدوانيا تجاه الآخرين إنما تجعل خلايا جسدك عدوانية تجاه بعضها البعض، يقول العلماء: إن أفضل شيء لتتمتع بحياة سعيدة أن تبتعد عن الأشياء الأربعة وهي – المسكرات والمخدرات والأفلام الإباحية والقمار – وكل ما سبق نهى عنها القرآن قبل 1400 سنة (الكاحل ، 2018م).

ومن هنا برزت أهمية معرفة الأسباب التي تؤدي إلى تناول المخدرات وبيان الوسائل التي يمكن اتباعها لغرض الحدّ منها للمحافظة على العقل الذي يسمو به الإنسان ويكون أهلا لما خلقه الله تعالى لإجله وهو أن يكون خليفة لأعمار الأرض .

أسباب تعاطي المخدرات:

هنالك أسباب عديدة تؤدي إلى تعاطي المخدرات اذكر منها:

-1ضعف أو غياب الوازع الديني: من العوامل الرئيسية للقيام بالمعاصي بصورة عامة وبتعاطي المخدرات بوجه خاص هو عدم التقوى والخوف من الله تعالى ؛لأن تحريم الشرع لها يجعل المؤمن الملتزم يبتعد عنها فهو يحاسب نفسه على كل فعل خوفا من الله تعالى فهو يستحضر الثواب والعقاب في كل أفعاله ، قال الله تعالى: {وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (40) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى (41)} (سورة النازعات: الآية 40، 41) وقال الحسن البصري: "أفضل الجهاد جهاد الهوى" (الماوردي ،1986م. ص31) ؛ لذلك يلاحظ انتشارها عند من يضعف لدهم الوازع الديني.

-2السخط على الأوضاع الموجودة والسيطرة المادية والدمار للقيم العليا أدت إلى أن يتم البحث لدى الشباب على الأخص على واحة زائفة للاستضلال بها مما شجع تجار المخدرات إلى تقديم هذه السموم لهم بهدف تغطية آلامهم ، وتحريك الأحلام الجنسية، والتنصل من المسؤولية والهروب من المشاكل ، كما يتم الاقدام على أفعال وتصرفات طائشة (الكيلاني ، (د.ت)).

-3إنّ للتفكك الأسري الدور الكبير لتعاطي المخدرات ؛لأن ضعف العلاقة بين المدمن وباقي أفراد اسرته يؤثر كثيرا على سلوكه وتصرفاته. فكثرة الخلافات الزوجية أو الطلاق أو انعدام الرقابة أو اللامبالاة من الوالدين بسبب الإنشغال وعدم الشعور بالمسؤولية ،ومعرفة دور كل منهما تجاه الأبناء تدعو لانحرف الابناء واللجوء للإدمان.

-4صحبة السوء : التقليد والاقتداء بين الأصدقاء يُعدّ من الأسباب لتعاطي المخدرات فإذا أدمن البعض حاول الآخرين تقليدهم والاقتداء بهم لتأكيد قدراتهم بعدم الخوف من أحد لعمل ما يشاءون(الكيلاني ، (د.ت)).

-5أسباب اجتماعية أو بيئية: تعد العوامل البيئية والاجتماعية من الأسباب التي تلعب دورا مهما في تعاطي المخدرات؛ لأنّ البعض يتعرض للاعتداء الجنسي أو الجسدي والذي يؤدي إلى هروب الشخص كرد فعل إلى الإدمان على المواد المخدرة. كما إنّ لضغوطات الحياة المعاصرة دور كبير في ذلك.

-6أسباب بيولوجية : بعض الأشخاص يستمتع بأخذ المخدرات فيصبح الأمر مغريًا له ، مما يصعب عليه مقاومته وبالتالي يؤدي ذلك إلى الإدمان، فالاستخدام المتكرر لهذه المواد المخدرة تؤدي إلى تغير الشعور بالمتعة من قبل الدماغ وذلك نتيجة لتغييرات تحصل في بعض خلايا الدماغ العصبية (ويب طب ، . https://n9.cl/hmh2zm)

-7يُعدُّ الثراء الفاحش سبب من اسباب الإدمان ؛ وفي مقابل ذلك فإن الفقر الشديد يرمي بصاحبه إلى هاوية المخدرات للهروب من واقعه .

-8إنَّ وجود آلام عضوية قد تدفع بالمريض إلى التعاطي للمخدرات في بداية الأمر بقصد تخفيف الآلام ، واذا كانت هذه الآلام مزمنة أو متكررة ، كالصداع أو المغص الكلوي أو غيره من الأمراض ، فانه عند ذلك يضطر لأخذ المادة المخدرة مرة أخرى(الكيلاني ، (د.ت)). فالجهل بالأخطار الناتجة عن تعاطي المادة المخدرة يُعدّ من استعمال المخدر أحد هذه الأسباب.

-9تاريخ العائلي للإدمان: من أسباب الإدمان هو إدمان بعض أفراد العائلة مما يدفع بباقي الأفراد إلى تقليدهم وحذو حذوهم في ذلك .

– 10الإعلام وتطور وسائل التّكنولوجيا وشبكات التّواصل الاجتماعي والتي تعد وسيلة وسبب رئيسي لترويج المخدرات ، فالإعلام له تأثير كبير لاستقطاب الشباب على الخصوص وكافة الفئات العمرية على العموم.

-11ارتفاع نسبة البطالة لقلة فرص العمل يؤدي إلى الفراغ مما يدفع إلى اللجوء لكافة الوسائل لملئ هذا الفراغ ومن ذلك اللجوء إلى المخدرات. .

وسائل حفظ العقل من المخدرات:

إنّ حفظ العقل يُعدّ مسؤولية يشترك فيها الفرد والمجتمع ،لذلك كان لابد من الحفاظ عليه ، وتوجد وسائل عديدة وطرق للمحافظة على العقل من الضعف والتلف نتيجة المخدرات ومن هذه الطرق:

العبادات : للعبادة دور كبير في الحفاظ على العقل ؛ لأن التقرب من الله تعالى يؤدي إلى تربية النفس والتخلص من الضغوط النفسية والأفكار السلبية فكل أنواع العبادات من صلاة وصيام وذكر والتفكر وغيرها من العبادات تُلعب دورًا هامًا في زيادة الإيمان والذي بدوره يؤدي إلى الابتعاد عن المعاصي وسلامة النفس و حفظ العقل.

الأسرة : للأسرة الدور الرئيسي والكبير في الحفاظ على ابناءهم واحتواءهم ومحاورتهم و نشر الوعي بينهم بأضرار المخدرات وأن يكونوا قدوة لا بناءهم

التعليم : للتعليم دور كبير ومهم فهو يساعد على تنمية العقل والابتعاد عن الجهل ؛لأن الجهل هو آفة مهلكة وهو رأس كل المعاصي.

التوعية : إن التوعية بمخاطر المخدرات بكافة الوسائل وبالأخص في مواقع التواصل واقامة الندوات في الجامعات والمدارس وبيان اضرارها ومآلات استخدامها كون هذه الفئات الشبابية أكثر من يستقطبهم مروجي المخدرات.

القانون: لا شك إن الدولة مسؤولة على حفظ الأمن في المجتمع وإن للمخدرات دور كبير في زعزعة الأمن لذلك يقع على عاتق الدولة اصدار القوانين الصارمة بحق مروجي ومتعاطي المخدرات للحد منها وقد صدر قانون المخدرات والمؤثرات العقلية في القانون العراقي برقم (50) لسنة 2017 في قانون العقوبات المادة 27 ثالثا عقوبة بالإعدام أو السجن المؤبد لكل من زرع نبات ينتج عن ذلك النبات مواد مخدرة أو تؤثر على العقل، كما جاء في المادة 28 بعقوبة السجن المؤبد أو المؤقت مع غرامة لا تقل عن عشرة ملايين دينار ولا تزيد عن ثلاثين مليون دينار لمن باع المواد المخدرة أو التي تؤثر على العقل .

واختم بحثي بالقول: " فإذا انقادت النفس للعقل بما قد أشعرت من عواقب الهوى لم يلبث الهوى أن يصير بالعقل مدحورا، وبالنفس مقهورا، ثم له الحظ الأوفى في ثواب الخالق وثناء المخلوقي.( )"

الخاتمة والتوصيات

بعد إتمام هذا البحث بفضل من الله وتوفيقه ومّنته ، فإن من أهم النتائج والتوصيات التي يمكن ادراجها هي:

1. مقصد حفظ العقل يُعدّ من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية وحثّ الإسلام على العناية به والحفاظ عليه كونه مناط التكليف ، فهو أداة التعلم والفهم ، وبه يُدرك الإنسان ماله وما عليه ،

وبه يُبنى المجتمع السليم وتستقر به الدول حقّه و واجبّه ، و ليُساهم في بناء مجتمع سليم و مستقر .

2. الاسلام اعتنى بالعقل وحرّم الاعتداء عليه بأي وسيلة تعمل على اذهابه أو تعطيله ؛لأن العقل هو الحياة وهو مناط التكليف.
3. إنّ تعاطي المخدرات له مخاطر سياسية واجتماعية واخلاقية وإلى فساد المجتمع وتأخر تقدمه ؛لأنّ تدني المستوى الانتاجي للفرد نتيجة لتعاطي المخدرات يؤدي إلى الانخفاض لانتاجية المجتمع .
4. إنّ للعبادات الدور الكبير في الحفاظ على العقل من كل ما يؤثر عليه من مخدرات وغيرها كالصلاة والصيام والاستغفار والدعاء والتفكر في خلق الله تعالى ، لذا كان للتربية الدينية الأثر الكبير في الابتهاد عن كل أنواع المعاصي ومنها المخدرات.
5. إن الاستقرار الأمني والاقتصادي والاجتماعي له دور كبير للحد من الانتشار للمخدرات ، في المقابل الدخول في الحروب والصراعات السياسية تعمل على تفشيها.
6. القانون الوضعي يعد صنوان للشريعة الاسلامية فاحدهما يكمل الآخر لذلك فإن إصدار القوانين الصارمة بحق كل من يروج ويتعاطى المخدرات له الأثر الكبير في الحد منها.
7. الإعلام له الدور الكبير في التوعية من مخاطر المخدرات عن طريق خلال نشر الإعلانات والتي تبيّن آثراها على الفرد والمجتمع.

التوصيات:

1. استخدام التقنيات الحديثة المتطورة لكشف المخدرات بما يلائم تطور العصر .
2. إنّ لمنظمات المجتمع المدني الدور الفعّال ولا سيّما على الفئة الشبابية وذلك من خلال النشر والتوعية وبيان الآثار السلبية للمخدرات على العقل وعلى الصحة والوضع الاجتماعي والنفسي للمدمن.
3. توفير فرص العمل للعاطلين عن العمل والعمل على تحسين المستوى الاقتصادي والذي بدوره يعمل على الحد من ظاهرة المخدرات.
4. للاستاذ الجامعي والبيئة التربوية الدور الفعال في التثقيف والتوعية بمخاطر التعاطي للمخدرات وذلك من خلال تنظيم الندوات والورش وتفعيل دور الإرشاد التربوي.
5. التأكيد على تفعيل دور الأسرة عن طريق تشديد الرقابة والحماية من الأسرة على الانترنيت، وبيان ايجابياته وسلبياته وتوعية افراد الأسرة بمخاطر المخدرات والآثار الصحية والنفسية والمالية الناتجة من تعاطيها.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد القرشي (ت 281هـ) ،(د.ت) . العقل وفضله.(د.ط). مكتبة القرآن – مصر.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء ، (1979م) . مقاييس اللغة .(د.ط). دار الفكر.
- ابن منظور ، محمد بن مكرم بن على ، (1414 ه). لسان العرب. (مج.3 .4). (ط.3) . دار صادر – بيروت.
- أبو حيان، علي بن محمد بن العباس التوحيدي، (1992م). المقابسات. (ط2). دار سعاد الصباح.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، (1974م). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء .(د.ط). دار الكتاب العربي – بيروت.
- إمام، إبراهيم، (1402هـ). المخدرات أخطر معوقات التنمية. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة الرابعة عشرة، العدد الرابع والخمسون، الآمدي، سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، (ت631هـ) (د.ت) . الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق عبد الرزاق عفيفي.(مج.1.). (د.ط). المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان ،
- .
- الآمدي، سيف الدين، (ت631هـ).(د.ت) المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين. تحقيق حسن محمود الشافعي. .(د.ط). مكتبة وهبة – القاهرة.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، (1422هـ). صحيح البخاري. تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر. (مج.1.). (ط.1)دار طوق النجاة .
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله، (478هـ). ،(9971 م) . البرهان في أصول الفقه. تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة. (مج.1.) . (ط.1). دار الكتب العلمية – بيروت.
- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (1999م). مختار الصحاح. (ط.5). المكتبة العصرية – بيروت.
- الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، (1986م). مجمل اللغة. تحقيق زهير عبد المحسن سلطان. (ط.2). مؤسسة الرسالة – بيروت .
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، (1998م). أساس البلاغة. (ط.1). دار الكتب العلمية – بيروت.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب، (1991م). الأشباه والنظائر. (ط.1) . دار الكتب العلمية – بيروت.
- سعدي، عائشة عبد الله، والنور، محمد سليمان أ، (2019م). المخدرات الرقمية وأثرها على مقصد العقل – دراسة مقاصدية. مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، (مج.11.)ا، العدد 4..
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، (1997م). الموافقات. تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. (ط.1) . دار ابن عفان.
- الطوسي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، (1971م). شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيلات ومسالك التعليل. تحقيق حمد الكبيسي. (ط.1). مطبعة الإرشاد – بغداد.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار المعرفة – بيروت.

- غباري، محمد سلامة محمد، (2007م). الإدمان خطر يهدد الأمن الاجتماعي. (ط.1). دار الوفاء – الإسكندرية.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، (1993م). المستصفى. تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي. (ط.1).دار الكتب العلمية – بيروت.
- الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، (1987م). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق أحمد عبد الغفور عطار. (ط.4).دار العلم للملايين – بيروت.
- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، (2005م). القاموس المحيط. تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت.
- القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، (ت684هـ) (د.ت). الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق.(مج.1.) (د. ط) عالم الكتب .
- قلعجي، محمد رواس، وقنيبي، حامد صادق، (1988م). معجم لغة الفقهاء. (ط.2).دار النفائس
- الكيلاني، نجيب، (د.ت). في رحاب الطب النبوي. مؤسسة الرسالة. (د.ط). مؤسسة الرسالة .
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد، (1986م). أدب الدنيا والدين. دار مكتبة الحياة. (مج.1) (د.ط.) دار مكتبة الحياة.
- المحمداوي، د. جمال عبد الزهرة، والاجودي، د. ضرغام عارف، (2022م). الدليل الإرشادي لمكافحة المخدرات والإدمان. (ط.1).لجمعية العراقية للبحوث والدراسات الطبية – البصرة، دار الأمل.
- نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد، (2000م). دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون. (ط.1). دار الكتب العلمية – بيروت.
- الهيتمي، أحمد بن محمد ابن حجر، (ت974هـ). (د.ت) . الفتاوى الفقيهة الكبرى. (مج.4) (د.ط) . المكتبة الإسلامية.

مواقع الكترونية

- أسباب إدمان المواد المخدرة وعوامل الخطر - ويب طبhttps://n9.cl/hmh2zm .
- الكاحل ، عبد الحميد تاثير المخدرات والافلام الاباحية على الدماغ https://youtu.be/vG0p8Pac10Y?si=AdEuu5Obv9DDAyuC
- الحسيني، حسن . (2023م) . المختصر المفيد . الغرب ينتقل الى مرحلة الحيونة رسميا

https://youtu.be/0mO4k4VVbUw?si=Prde67EIUZPLNlP5

Issue - N0. 23 - June 2025 -Fifth Year Refereed Quarterly Scientific Journal

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY FOR HIGHER EDUCATION AND TRAINING

QUARTERLY JOURNAL ON HUMANITARIAN AND SOCIAL AFFAIRS

(ISSN) Electronic (4806 - 3085) / (ISSN) Paper (4830 - 3085)

Legal deposit number in the Moroccan National Library (2025PE00006)

Legal deposit number in the Iraq National Library and Archives (2735)

Journal Website : https://iajphss.us/